

حاشية إعانة الطالبين على حل ألفاظ فتح المعين لشرح قرّة العين بمهمات الدين

- أي الدعاء .
- (وقوله بعد غيرها) أي الثالثة .
- (وقوله قطعاً) أي بلا خلاف .
- قال في المجموع وليس لتخصيص ذلك إلا مجرد الاتباع .
- اه .
- (قوله ويسن أن يكثر من الدعاء له) أي للميت .
- ومحله حيث لم يخش تغير الميت وإلا وجب الاختصار على الواجب .
- (قوله ومأثوره) أي الدعاء أي الوارد منه .
- (وقوله أفضل) أي من غير المأثور .
- (وقوله وأولاه) أي المأثور .
- (قوله وهو) أي ما رواه مسلم .
- (قوله اللهم اغفر له) (واعلم) أن الدعاء بالمغفرة لا يستلزم وجود ذنب بل قد يكون بزيادة درجات القرب كما يشير إليه استغفاره صلى الله عليه وسلم في اليوم والليلة مائة مرة .
- اه .
- ابن حجر .
- (قوله واعف عنه) أي ما صدر منه .
- (فإن قلت) ما الفرق بين العفو والمغفرة (فالجواب) أن بين مفهوميهما بحسب الوضع عموماً وخصوصاً فإن المغفرة من الغفر وهو الستر .
- والعفو المحو ولا يلزم من الستر المحو وعكسه .
- كأن يحاسبه بذنب على رؤس الأشهاد ثم يعفو عنه أو يستره ويجازيه عليه .
- أما بالنظر لكرم الله فهو إذا ستر عفا .
- فبينهما عموم وخصوص مطلق .
- اه .
- بجيرمي .
- (وقوله عافه) أي اعطه من النعم ما يصير به كالصحيح في الدنيا .

(وقوله وأكرم نزله) أي أعظم ما يهيا له في الآخرة من النعيم .

وفي المختار والنزل بوزن القفل .

ما يهيا للنزيل .

والجمع الأنزال .

اه .

وفي المصباح والنزل بضمين طعام النزيل الذي يهيا له .

وفي التنزيل هذا نزلهم يوم الدين اه ع ش .

(قوله ووسع مدخله) مصدر ميمي بمعنى المكان أي قبره ويوسع له بقدر مد البصر إن لم

يكن غريبا وإلا فمن محل دفنه إلى وطنه .

والقبر إما روضة من رياض الجنة أو حفرة من حفر النار .

(قوله واغسله) أي الميت .

(قوله والثلج والبرد) ذكرهما تأكيدا ومبالغة في الطهارة لأنهما ماآن مقطوران على أصل

خلقتهما لم يستعملا ولم تنلهما الأيدي ولا خاضتهما الأرجل كسائر المياه التي خالطها التراب

وجرت في الأنهار وجمعت في الحياض .

(قوله ونقه) أي طهره .

وهذه الجملة كالتفسير لما قبلها إذ المراد من غسله بالماء تطهيره من الخطايا والذنوب

.

(قوله وأبدله دارا خيرا من داره) وهي الجنة .

قال تعالى ! وقال تعالى ! .

(وقوله وأهلا إلخ) سيذكر المراد بإبدال من ذكر .

(قوله وأعذه من عذاب القبر) أي احفظه وآمنه منه .

(قوله وفتنته) أي القبر .

وهي في الأصل الامتحان والاختبار والمراد بها هنا سؤال الملكين الفتانين .

والحفظ منها يكون بإعانتة على التثبيت في الجواب .

(قوله ويزيد عليه) أي على الدعاء المار .

ومحله حيث لم يخش تغير الميت بالإتيان به وإلا اقتصر على الأول .

(قوله اللهم اغفر لحينا وميتنا إلخ) أي وشاهدنا وغائبنا وصغيرنا وكبيرنا وذكرنا

وأنثانا .

اللهم من أحييته منا فأحيه على الإسلام ومن توفيته منا فتوفه على الإيمان .

اللهم لا تحرمنا أجره ولا تفلنا بعده .

(قوله ويقول في الطفل) أي الذي أبواه مسلمان .

(وقوله مع هذا) أي الثاني وهو اللهم اغفر لحينا وميتنا إلخ .

وطاهر صنيعة يقتضي أنه لا يأتي بالأول أعني اللهم اغفر له وارحمه وحينئذ يعارضه قوله أولاً دعاء لميت بخصوصه ولو طفلاً مع قوله الآتي قال شيخنا إلخ فإنهما صريحان في أنه لا يكفي ذلك .

ويمكن أن يقال إن المراد بقوله مع هذا أي زيادة على الدعاء له بخصوصه .

كأن يقول قبيل قوله اللهم اجعله فرطاً إلخ اللهم اغفر له وارحمه .

وهذا كله بناء على ما جرى عليه المؤلف تبعاً لشيخه ابن حجر .

أما على ما جرى عليه الخطيب والرملي فيكفي اللهم اجعله فرطاً إلخ .

ولا يشترط عندهما الدعاء له بخصوصه صراحة .

فتنبه .

(قوله فرطاً لأبويه) أي سابقاً مهيناً لمصالحهما في الآخرة ومن ثم قال صلى الله عليه وسلم

أنا فرطكم على الحوض وسواء مات في حياتهما أم بعدهما أم بينهما .

اه .

تحفة .

(قوله وسلفاً وذخراً) أي سابقاً عليهما مذكراً لهما .

فشبه تقدمه لهما بشيء نفيس يكون أمامهما مذكراً إلى وقت حاجتهما له بشفاعته لهما كما

صح ذلك .

(فائدة) يقرأ الذخر هنا بالذال المعجمة لأن الأفصح أن ما كان مؤخراً في الآخرة يقرأ

بالذال المعجمة وما كان في الدنيا يقرأ بالذال المهملة .

ومن الثاني قوله تعالى ! ! ومن الأول قول الشاعر وإذا افتقرت إلى الذخائر لم تجد

ذخراً يكون كصالح الأعمال